



## الجريدة الرسمية

# للجمهورية الإسلامية الموريتانية

نشرة نصف شهرية  
تصدر يومي 15 و 30  
من كل شهر

العدد 1049

السنة 45

30 يونيو 2003

### المحتوى

#### 2 - مراسيم، مقررات، قرارات، تعميمات

#### رئاسة الجمهورية

#### نصوص مختلفة

292	مرسوم رقم 052-2003 يقضي بتعيين مستشار بديوان رئيس الجمهورية.	2003/5/29
292	مرسوم رقم 053-2003 يقضي بتعيين محافظ البنك المركزي الموريتاني.	2003/6/1
292	مرسوم رقم 058-2003 يقضي بتعيين رئيس لاركان الجيش الوطني.	2003/6/10
292	مرسوم رقم 059-2003 يقضي بتعيين قائد أركان للدرك الوطني.	2003/6/12
292	مرسوم رقم 060-2003 يقضي بتعيين قائد اركان للجيش الوطني مساعد.	2003/6/12
292	مرسوم رقم 063-2003 يقضي بتعيين قائد للحرس الوطني.	2003/6/15

## وزارة الوظيفة العمومية والشغل والشباب والرياضة

**نصوص مختلفة**

مرسوم رقم 2003-045 يقضي بتعيين بعض الموظفين بوزارة الوظيفة العمومية والشغل والشباب والرياضة.

2003/6/19  
298

## وزارة الصحة والشؤون الاجتماعية

**نصوص تنظيمية**

مقرر رقم 2003-01263 يتضمن تشكيله وتنسيير اللجنة الخاصة للصفقات باللجنة الوطنية للكفاح ضد فيروس مرض السيدا.

2003/6/24  
299

مقرر رقم 2003-01305 يتضمن انشاء وحدة تنسيق قطاعية للكفاح ضد فيروس مرض السيدا.

2003/6/26  
300

## وزارة الثقافة والتوجيه الإسلامي

**نصوص مختلفة**

مرسوم رقم 2003-042 يقضي بتعيين موظفين في وزارة الثقافة والتوجيه الإسلامي.

2003/6/12  
301

**III - إشعارات**

**IV - إعلانات**

مرسوم رقم 2003-065 صادر بتاريخ 2003/6/16 يقضي بتعيين استثنائي في نظام الاستحقاق الوطني

يعفى بتعيين عضو في الحكومة.  
المادة الأولى: تعيين السيد زينب بنت محمد، كاتبة مملوكة بشئون المرأة.

المادة الأولى: يترقى بشكل استثنائي إلى رتبة "كوندولز" فسي "نظام الاستحقاق الوطني الموريتاني"

المادة الثانية: ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية.

سعادة السيد محمد مبارك الموريتاني، سفير دولية قطر في موريتانيا

مرسوم رقم 2003-066 صادر بتاريخ 2003/6/16 يعتمد تعيين رئيس المحكمة العليا.

المادة الأولى: يعين السيد / محمد كابر ولد خضرى، رئيساً للمحكمة العليا.

نصوص مختلفة  
المادة الأولى: ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية.  
مرسوم رقم 0136 صادر بتاريخ 2003/5/6 يتضمن تعين مستشار لدى ديوان الوزير الأول.

نصوص مختلفة  
المادة الأولى: يعيّن السيد / عبد العزيز العلوي، مستشاراً بديوان الوزير الأول.

نصوص مختلفة  
المادة الأولى: ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية.  
مرسوم رقم 0136 صادر بتاريخ 2003/5/6 يتضمن تعين مستشار لدى ديوان الوزير الأول.

نصوص مختلفة  
المادة الثانية: ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية.  
مرسوم رقم 0136 صادر بتاريخ 2003/5/6 يتضمن تعين مستشار لدى ديوان الوزير الأول.

ال المادة الثانية: ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية.

مرسوم رقم 040-2003 صادر بتاريخ 2003/6/3 يقضي بتعيين استثنائي في نظام الاستحقاق الوطني  
القضاضي بتعيين مراقب مالي لدى الامانة العامة للحكومة.  
المادة الأولى: يعين السيد / با هودو عبوبول، الداري من السلك المالي، مراقباً مالياً لدى الامانة العامة للحكومة للحكومة.

ال المادة الثانية: ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية.  
وذلك اعتباراً من 18 سبتمبر 2002 .  
2003

**المادة الاولى:** يعين اعتبارا من 22/05/2003م، كل من السيدين التاليين اسماؤهما، وذلك طبقا للبيانات التالية:

- السيد/ سيد المختار ولد الناجي، اطار في البنك المركزي، بوصفه سفيرا فوق العادة وكامل السلطة للجمهورية الإسلامية الموريتانية لدى الجمهورية الفرنسية مقينا بباريس
- السيد/ مولاي احمد ولد البخاري، بوصفه سفيرا فوق العادة وكامل السلطة للجمهورية الإسلامية الموريتانية لدى الجمهورية العربية السورية، مقينا بدمشق.

**المادة الثانية:** ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية.

**المادة الثانية:** ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية.

مرسوم رقم 2003-043 صادر بتاريخ 12/6/2003 يقضي بتعيين موظف.

**المادة الاولى:** يعين السيد/ المصطفى ولد محمد محمود/ حاصل على شهادة المترiz في التاريخ، اعتبارا من 11 يوليو 2001، بوصفه رئيسا لمصلحة العلاقات الخارجية والملكية الفكرية بادارة الثقافة بوزارة الثقافة والتوجيه الإسلامي.

**المادة الثانية:** ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

مرسوم رقم 2003-050 صادر بتاريخ 24/6/2003 يقضي بتعيين بعض الموظفين والوكلا المساعدين بوزارة الشؤون الخارجية والتعاون.

مرسوم رقم 2003-049 صادر بتاريخ 24/6/2003 يقضي بتعيين رئيس مصلحة لدى الامانة العامة للحكومة.

**المادة الاولى:** يتم تعين الموظفين والوكلا المساعدين للدولة التالية اسماؤهم اعتبارا من 17/07/2002 بوزارة الشؤون الخارجية والتعاون وذلك طبقا للبيانات التالية:

ديوان الوزير:

**المادة الاولى:** يعين السيد/ صو صامبا قيتوا، اداري من سلك مساعد الدولة، جامعة انواكشوط الرقم الاستدلالي 960144، رئيسا لمصلحة الرقابة القانونية لدى المديرية العامة للتشريع والترجمة والنشر لدى الامانة العامة للحكومة وذلك اعتبارا من 26 مارس 2003.

الامانة العامة:

**الامين العام:** السيد/ اسلم ولد محمد مهندس احصائي اقتصادي الرقم الاستدلالي 30102 T سابقا مفوض مساعد لحقوق الانسان ومحاربة الفقر وبالدمج.

**مكلفا بمهمة:** السيد/ محمد محمد محمود ولد الغوث اداري مساعد الرقم الاستدلالي، F 66798 سابقا امينا عاما لوزارة الشؤون الخارجية التعاون

**المادة الثانية:** ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية.

### وزارة الشؤون الخارجية والتعاون

نصوص مختلفة  
مرسوم رقم 2003-039 صادر بتاريخ 26/5/2003 يقضي بتعيين سفيرين.

**المادة الأولى:** يعين رئيس وأعضاء مجلس إدارة ميناء لواديو الميناء على النحو التالي:

#### ادارة المركزية:

**ال مدير:** السيد / التلميذ ولد محمد اعمر استاذ الرفق

**الاستلامي:** السيد / سعيد ولد الخليف، مستشار برئاسة الجمهورية

**الرئيس:** السيد: سعيد ولد الخليف، مستشار برئاسة الجمهورية

**ال耷حة:** للجمهورية الإسلامية الموريتانية ويبليغ حينما دعت

**ال耷دة:** سيد 71674 H سابقاً ببلاطرة المركزية.

#### وزارة الداخلية والبريد والمواصلات

**تصوص مختلفه:** سمي مممثل عن وزارة الداخلية والبريد والمواصلات

**الشئون الاقتصادية والتنمية:** أحد ولد داهى، مدير المساعد لمخازلة،

**ممثل عن وزارة المالية:** سيد احمد ولد السلاك، ممثل عن وزارة الصيد

**والاقتصاد البحري:** جابي محمدو، مفتاح عالم، ممثل عن وزارة

**الصلة الأولى:** تطبق المقررة الأخيرة من المادة 42 من

**الامر الفاتحوني رقم 289.87 الصادر بتاريخ 20 اكتوبر**

**1987** المنتهي للبلديات، ويتناعا على اقرار اح من وزير

**الداخلية والبريد والمواصلات، يحصل السيد محمد**

**جميل ولد ابراهيم ولد منصور، عمدة بلدية عرفات**

**والنقل والنقل:** ولاية انواكشوط) من وظائفه لخلافة الخطير الذي

**ارتكيبه وذلك بسبب رغز عنده النظام والاعدين،**

**محمد الامين ولد محمد الحنش، الوالى**

**المساعد المكمل بالشوفون الاقتصادية، ممثل**

**واسعة النطاق، انطلاقا من المساجد وخارجها تهدف الى**

**توجيه الشباب وتحريضهم على ارتكاب اعمال تخريبية.**

**الصلة الثانية:** يكلف وزير الداخلية والبريد

**والمواصلات بتغفيق هذا المرسوم الذي ينشر حسب**

**اجراء الاستجفال وفي الجريدة**

**للصيد**

**محمد ولد ابيو ممثل عن وكالة العبور**

**انواكشوط**

**لس عبد الرحمن ممثل عن عمال ميناء**

**الصلة الثالثية:** يكلف وزير الصيد والاقتصادي

**بتغفيق شئون الماء والرى الذي ينشر في الجريدة الرسمية.**

**لواديو الميناء**

مرسوم رقم 2003/6/29 صادر بتاريخ 2003/6/29

**نصوص مختلفة**

## وزارة المياه والطاقة

## مديرية الكهرباء:

رئيس مصلحة الدراسات والتخطيط: السيد / سيد عالي ولد محمد محمود، مهندس كهرباء، رقم الاستدلا ١٣

رئيس مصلحة الكهرباء الريفية: السيد / سيد ولد الشيخ، مهندس كهرباء، رقم الاستدلا ٧٧٦٦٣ (٩).

رئيس مصلحة النظم والتشريع: السيد / ناجي مهندس كهرباء.

الدالة الأولى: يعين في وزارة المياه والطاقة: الادارة المركزية:

مدير المياه والصرف الصحي: مدير المياه والطاقة:

الخلية الوطنية للتحكم في الطاقة: رئيسة مصلحة المدراس الطاقوية: السيد / زكريا معاذو مهندس في الحفر رقم الاستدلا ٤٤٤٣٩C

رئيس مصلحة المياه الحضرية: السيد / احمد ولد امبراكه بنت سيد احمد، اقتصادية، رقم الاستدلا ٤.

رئيس مصلحة الفاعلية الطاقوية: السيد / الحسن رئيس مصلحة المحروقات المستقلة: السيد / ولد ابرى، اقتصادي، رقم الاستدلا ٥٧٥٠٤ F.

رئيسة مصلحة الصرف الصحى: السيد / احمد ولد عبواوه، مهندس في المياه، رقم الاستدلا ٥٧٢٦٨X.

رئيس مصلحة الصرف الصحى: السيد / محمد الملاني ولد سليمان ولد الشيخ سيدا، مترiz في تسيير المياه.

وزارء الوظيفة العمومية والشغل والشباب والرياضة: مديرية المحروقات:

نوصوص تنظيمية: رئيس مصلحة التموين بالمحروقات: السيد / عبد الرحمن، مهندس بشرول، رقم الاستدلا ٤٨٤٣١ R

رئيس مصلحة الدراسات ومتابعة تسيير المنتجات البترولية: السيد / حمادي ولد اطفيل ولد احمد، مهندس بترول، رقم الاستدلا N ٧٧٦٦١.

المادة الأولى: يحدد هذا المرسوم تشكيلا المجلس الوطني للمكونين التقني والمهني ويبيّن عمله طبقاً

مرسوم رقم ٤٤-٢٠٠٣ الصادر بتاريخ ٢٠٠٣/٦/١٩

يتضمن تشكيل المجلس الوطني للمكونين التقني والمهني ويحدد سير عمله.

المادة السادسة: يحدد هذا المرسوم تشكيلا المجلس

الوطني للمكونين التقني والمهني ويبيّن عمله طبقاً

للرتيبات المادة ٦ من القانون ٠٠٧ بتاريخ ٢٠٠٣/٦/١٩

بنابر ١٩٩٨ المتعلقة بالتكوين التقني والمهني.

نصوص مختلفة

٢٠٠٣/٦/١٩ صادر بتاريخ ٤٤-٢٠٠٣ مرسوم رقم

يفضلي بتعيين بعض الموظفين في وزارة المياه

والطاقة.

الدالة الأولى: يعين في وزارة المياه والطاقة:

الادارة المركزية:

مدير المياه والصرف الصحي:

الخلية الوطنية للتحكم في الطاقة:

رئيسة مصلحة المدراس الطاقوية: السيد / زكريا

معاذو مهندس في الحفر رقم الاستدلا ٤٤٤٣٩C

رئيس مصلحة المياه الحضرية: السيد / احمد ولد ابراكه بنت سيد احمد، اقتصادية، رقم الاستدلا ٤.

رئيس مصلحة الفاعلية الطاقوية: السيد / الحسن رئيس مصلحة المحروقات المستقلة: السيد / ولد ابرى، اقتصادي، رقم الاستدلا ٥٧٥٠٤ F.

رئيسة مصلحة الصرف الصحى: السيد / محمد الملاني ولد سليمان ولد الشيخ سيدا، مترiz في تسيير المياه.

وزارء الوظيفة العمومية والشغل والشباب والرياضة:

نوصوص تنظيمية:

رئيس مصلحة التموين بالمحروقات: السيد / عبد الرحمن، مهندس بشرول، رقم الاستدلا ٤٨٤٣١ R

رئيس مصلحة الدراسات ومتابعة تسيير المنتجات

البترولية: السيد / حمادي ولد اطفيل ولد احمد، مهندس بترول، رقم الاستدلا N ٧٧٦٦١.

المادة الأولى: يحدد هذا المرسوم تشكيلا المجلس

الوطني للمكونين التقني والمهني ويبيّن عمله طبقاً

للرتيبات المادة ٦ من القانون ٠٠٧ بتاريخ ٢٠٠٣/٦/١٩

بنابر ١٩٩٨ المتعلقة بالتكوين التقني والمهني.

رئييس مصلحة النظم والتشريع: السيد / الحضرامي ولد محمد امبراك، مهندس بترول، رقم الاستدلا ٨ ٧٧٦٦٥

- المادة الثالثة:** يعتبر المجلس الوطني للمتكوين التقني والمهني هيئة استشارية تقدم الرأي للموزير المكلف بالتكوين التقني والمهني حول توجهات السياسة الوطنية في مجال التكوين التقني والمهني، على ضوء حالة تطور الحاجيات الحاضرة والمستقبلية للاقتصاد والتشغيل والمهني العمومية
- ممثل عن مكتوبي مراكز التكوين التقني
  - سيدة ممثلين عن الاتحاد الوطني لازيلاب عمل مورياتيليا، من ضمنهم ممثلين للقطاع غير الصنف
  - ممثل عن الشركة الوطنية للصناعة والمناجم
  - ممثل عن الشركة الوطنية للمهرباء
  - ممثل عن كل مركزية تقنية وطنية
  - ممثل عن المجلس الوطني للمتكوين التقني والم المهني لدى وزير التكوين الوطني
- المادة الرابعة:** يوضع المجلس الوطني للمتكوين التقني والم المهني موظف سام للدولة ويضم الأعضاء التاليين:
- ممثلين (2) عن وزارة التكوين التقني
  - ممثلين (2) عن وزارة الوظيفة العمومية
  - والشغل والشباب والرياضة
  - وممثل عن وزارة الشؤون الاقتصادية والتنمية
  - ممثل عن وزارة المالية
  - ممثل عن وزارة الصناعة والاقتصاد البحري
  - ممثل عن وزارة التنمية الريفية والبيئة
  - ممثل عن وزارة التجارة والصناعة التقنية
  - والسياحة
  - ممثل عن كتابية الدولة لدى الوزير الأول
  - ممثل عن كتابية الدولة لشؤون المرأة
  - ممثل عن كتابية الدولة للمحو الأدبي والتعليم
  - والأصلي
- المادة السابعة:** يجتمع المجلس الوطني للمتكوين التقني والمهني مرّة واحدة على الأقل في السنة يستعدّه من رئيسه أو يطلب من ثلثي أعضائه ويقرر رئيس المجلس جدول أعمال كل دورة.
- المادة الثامنة:** لا يجوز للمجلس الوطني للمتكوين التقني والمهني أن يتناول إلا بحضور الأغلبية المطلقة من

- ممثل عن مديرى مراكز التكوين والتدريب
- والم المهني العمومية

السادة الرابعة عشرة: يكلف وزير التهذيب الوطني وزرير الوظيفة العمومية والتشغيل والشباب والرياضة كل في ما يعينه بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

أعضائه وفي حالة عدم الحصول على هذا النصاب، يوجه في أجل شهرين إليم استدعاء جديدا إلى أعضاء المجلس، الذي يتداول بعد هذا الإجل مهمها كان عدد الأعضاء الحاضرين مداولة قانونية.

تنفذ قرارات المجلس بالتصويت برفع اليد وبالاغلبية البسيطة، وفي حالة تعادل الأصوات يكون صوت الرئيس مرجحا.

نصوص مختلفة: مرسوم رقم 045-2003 صادر بتاريخ 2003/6/19

المادة التاسعة: يتولى المعهد الوطني للتكنولوجيين التقني والمهني مهام سكرariate المجلس الوطني للتكوين التقني والمهني.

المادة الأولى: يعين الموظفون التالية المساواة لهم بوزارة الوظيفة العمومية والتشغيل والشباب والرياضة وذلك العوممية والتشغيل والشباب والرياضة.

#### - ديوان الوزير:

- المستشار الفني المكلف بالشباب: السيد سعيد المختار ولد سيد ابراهيم، مدير الشباب والرياضة، الرقم

العامي، 50328D مدير المركز الاولمبي سابقا.

- المستشار الفني المكلف بالتكوين المهني: السيد عبد الله ولد بيابا، استاذ تعليم فني، الرقم المالي 52337M.

#### - الادارة المركزية

##### - الادارة الشهرون الإدارية والمالية:

- رئيس مصلحة الاشخاص: السيد محمد الامين ولد امبراك، اداري من سلك مساعد الدولة، الرقم المالي 58952C.

- رئيس مصلحة الاشات: السيد محمد فال ولد ختار، ملحق ادارة عامة، الرقم المالي 54567L.

##### - الادارة الشباب والتاهذيب الشعبي:

- المدير: السيد ابيه ولد عبد القادر، مفتش للشباب والرياضة الرقم المالي 53631T المدير المساعد للشباب والتاهذيب الشعبي سابقا.

المادة الثالثة عشرة: تستغنى كافية الترتيبات السابقة والمختلفة لstalk السوراذه في هذا المرسوم وخاصة المرسوم 085/89 بتاريخ 8 يونيو 1989 المحدد

المادة الثانية: ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية.

### وزارة الصحة والشئون الاجتماعية

نصوص تنظيمية

مقرر رقم 01263 صادر بتاريخ 6/24/2003 يتضمن تشكيلة وتسير اللجنة الخاصة للصفقات باللجنة الوطنية للكفاح ضد فيروس مرض السيدا.

المادة الأولى: يهدف المقرر الحالي، طبقاً للمادة 8 من المرسوم رقم: 2003/027 المتضمن إنشاء اللجنة الوطنية للكفاح ضد فيروس مرض السيدا، إلى تحديد تشكيلة واجراءات تسخير لجنة الصفقات الخاصة بالأشغال والمتلكات والخدمات التي سيقام بها في إطار مامورية اللجنة الوطنية للكفاح ضد فيروس مرض السيدا.

المادة الثانية: يشمل اختصاص هذه اللجنة كافة الصفقات التي تدخل في إطار الكفاح ضد فيروس مرض السيدا الممولة من قبل مشروع MAP. وتکافل بما يلي:

- 1- ادراج وفرز والبت في عروض المناقصات
- 2- دراسة مشاريع الصفقات او الملحقات الضرورية لتنفيذ الخدمات والمتلكات والأشغال.

المادة الثالثة: تتشكل هذه اللجنة على النحو التالي:

الرئيسة: السيدة السنينة بنت سيد هيبه مستشارة بالوزارة الأولى.

الاعضاء:

- مدير الميزانية والحسابات (وزارة المالية) أو ممثلاً عنه

- المدير المساعد: السيد محمد راشد ولد سيدى، مفتش للشباب والرياضة الرقم المالي G 52953 رئيس مصلحة الشباب سابقاً.

- رئيس مصلحة المفتشيات الجهوية للشباب والرياضة: السيد محمدو اديوارا مفتش للشباب والرياضة، الرقم المالي E 52928.

- رئيس مصلحة التهذيب الشعبي: السيد سيدى محمد ولد اعبيد مفتش للشباب والرياضة، الرقم المالي 25042T.

- رئيس مصلحة الشباب: السيد سيدى ولد محمد، مفتش للشباب والرياضة، الرقم المالي N 56386.

- ادارة التربية البدنية والرياضية:

- رئيس مصلحة الرياضة المدنية: السيد باه عاليون، استاذ للرياضة البدنية الرقم المالي L 21585.

- ادارة الشغل:

- المدير المساعد: السيد باب ولد محمد الفتح، مفتش للشغل، الرقم المالي H 11922H.

- رئيس مصلحة مفتشيات الشغل: السيد باسم مامدو اداري مدني، الرقم المالي R 57470R.

- المؤسسات العمومية:

- ادارة هيئة المركب الاولبي:

- المدير: السيد غالى ولد الحاج، مفتش للشباب والرياضة، الرقم المالي H 52954H مدير الشباب والتهذيب الشعبي سابقاً.

- ادارة المركز الوطني لتكوين اطر الشباب والرياضة:

- المدير: السيد عبد الله ولد السالك، مفتش للشباب والرياضة، الرقم المالي J 52955 المستشار الفني المكلف بالشباب سابقاً.

**المادة الأولى:** يتم الإنشاء داخل قطاع الصحة والشئون الاجتماعية لوحدة تنسيق قطاعية للكفاح ضد الامراض المنتقلة عن طريق الجنس وفيروس مرض السيدا.

**المادة الثانية:** تتبع وحدة التنسيق لديوان الوزير.

**المادة الثالثة:** تعمل وحدة التنسيق القطاعية للكفاح ضد فيروس مرض السيدا تحت اشراف الوزير وبالتعاون الوثيق مع جميع ادارات ومؤسسات الوزارة وتتكلف بما يلي:

- المتابعة والاشراف على اعداد الخطة القطاعية للصحة
- تنسيق تنفيذ خطة العمل القطاعية
- العمل على تدعيم القدرات المؤسسية للادارات المركزية والادارات الجهوية للترقية الصحية والاجتماعية والمؤسسات العمومية وشبه العمومية والمنشآت الحرة
- تقديم الدعم لقطاعات الاخرى والمجتمع المدني فيما يتعلق بالخبرة والمعايير
- العمل على تعينة المصادر من اجل تنفيذ انشطة الخطة القطاعية
- القيام بسكرتارية للجنة القطاعية للصحة.
- ضمان الارتباط مع الامانة التنفيذية.
- اعداد مداخلة الوزير امام اللجنة الوطنية للكفاح ضد مرض السيدا
- القيام بسكرتارية اجتماعات لجنة التسيير الاستراتيجي للكفاح ضد الامراض المنتقلة عن طريق الجنس والسيدا.

**المادة الرابعة:** يعين منسق الوحدة القطاعية للكفاح ضد فيروس مرض السيدا بمقرر صارد عن وزير الصحة والشئون الاجتماعية، ويساعد في مهامه من طرف

- مدير التمويل (وزارة الشؤون الاقتصادية والتنمية) او ممثلا عنه
- ممثل اللجنة الجبائية (وزارة المالية)
- ممثل اللجنة المركزية للصفقات
- مدير تسيير الاستثمار (وزارة الصحة والشئون الاجتماعية)

**المادة الرابعة:** يشارك المراقب المالي بصفته مراقبا دائما في اجتماعات اللجنة الخاصة.

ويحضر ممثلو الادارات المعنية بجدول الاعمال واي شخص ترى اللجنة استدعاءه ضروريا لاجتماعات اللجنة الخاصة بصفتهم مراقبين ظرفيين

**المادة الخامسة:** تخضع الصفقات المعالجة من طرف هذه اللجنة لقوانين الصفقات المنصوص عليها في المرسوم رقم 2002/08 بتاريخ 12 فبراير 2002 المتضمن وضع قانون الصفقات العمومية بالنسبة لكافحة ما لا يتنافي مع مقتضيات هذا المقرر.

**المادة السادسة:** تقوم الامانة التنفيذية الوطنية للكفاح ضد فيروس مرض السيدا بسكرتيرية الجلسة وتنظيم الاجتماعات ومركزية متابعة الصفقات.

**المادة السابعة:** يكلف نائب رئيس اللجنة الوطنية للكفاح ضد فيروس مرض السيدا، وزير الصحة والشئون الاجتماعية بتنفيذ هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

مقرر رقم 01305 صادر بتاريخ 26/6/2003 يتضمن انشاء وحدة تنسيق قطاعية للكفاح ضد فيروس مرض السيدا.

لجان فنية متخصصة، ويتم تحديد شكل هذه اللجان

الإمرين **العلم**: السيد / محمد محمود ولد عبد الله ولد بييه،  
استاذ، الرقم الاستدلالي: 5 48271.

**المادة الثانية**: ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية  
لجمهورية الإسلامية الموريتانية.  
ل Directorate المديرية في إطار خطط العمل القطاعية

## IV - إعلانات

وصل رقم 01116 صادر بتاريخ 26 مارس 2003  
بإعلان عن جمعية تسمى: الجمعية الموريتانية لتنمية  
مسلم وزير الداخلية والبريد والمواصلات السيد مرابط  
سيدي محمود ولد الشيخ احمد بواسطة هذه الوثيقة  
للأشخاص المعندين اذاته وصلا بالاعلان عن الجمعية  
الطففل والاسرة.  
ويفرض مرض السيد الموزار الصحة والشرون  
الاجتماعية وذلك طبقا لاجر اعوات تسبيير الاداره تسبيير  
الدولية للتنمية (ايد) والبنك الافريقي للتنمية.  
الاستعمال وخاصة في ما يتعلق برصدة الوكالة  
طبقا للبرناماج المتعدد القطاعات في الكفاح ضد السيد.  
تفصيع هذه الجمعية لقانون رقم 00198.6.4 الصادر  
بتاريخ 09 يونيو 1964 وخصوصه اللائحة وخصوصا  
القانون رقم 007.7.3 الصادر بتاريخ 23 يناير 1973  
والقانون رقم 157.7.3 الصادر بتاريخ 02 يوليو 1973  
يتعهد مسؤولوا الجمعية المذكورة باعطاء الوصل  
المذكوره اعلاه.  
تفصيع هذه الجمعية للقانون رقم 00198.6.4 الصادر  
بتاريخ 09 يونيو 1964 والى ذلك طبقا للبرناماج المتعدد القطاعات في الكفاح ضد السيد.  
الجريدة الرسمية.  
الجريدة الرسمية.

**المادة الثالثة**: يكلف الإمرين العام لوزارة الصحة  
والشرون الاجتماعية بتغذية هذا المقرر الذي ينشر في  
الحالى الاعدائية التي توجها القوانيين والأنظمة النافذة  
وخصوصا القيام بشئوه فى الجريدة الرسمية وفقا  
لتفصيلات المادة 12 من القانون رقم 098.6.4 الصادر  
بتاريخ 09 يونيو 1964 المتعلقة بالجمعيات  
يجب ان يصرح لوزارة الداخلية في غضون ثلاثة أشهر  
بكل التعديلات المدخلة على النظام الاساسي للمجتمعية  
المذكورة وبكل تغير في ادارتها وذلك حسب مقتضيات  
المادة 14 من القانون رقم 098.6.4 الصادر بتاريخ 09  
يونيو 1964 المتعلقة بالجمعيات.

اهداف الجمعية : تنموية

مقر الجمعية : ابوكشوط

تشكلية الهيئة التنفيذية:

الرئيس: كمرا دادو

الأمين العام: مصطفى ولد سيد

أمين المالية : محمد كمرا.

**المادة الاولى**: يعين اعيتارا من 23 ابريل 2003 في:  
الادارة العامة  
ادارة المكتبة الوطنية:  
مصلحة المكتبات:  
رئيس المصلحة: السيد / احمدو ولد عبد الله ولد ابراهيم  
ولد بلال، استاذ الرقم الاستدلالي F 93644

لمقتضيات المادة 12 من القانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 المتعلق بالجمعيات يجب أن يصرح لوزارة الداخلية في غضون ثلاثة أشهر بكل التعديلات المدخلة على النظام الأساسي للجمعية المذكورة وبكل تغيير في إدارتها وذلك حسب مقتضيات المادة 14 من القانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 المتعلق بالجمعيات.

**اهداف الجمعية :** تنموية  
**مقر الجمعية :** لعيون  
**شكلة الهيئة التنفيذية:**  
**الرئيسة:** عيشة بنت حمدي  
**الأمينة العامة:** سلكة بنت محمد  
**أمينة المالية:** حليمة بنت حمدي.

وصل رقم 0111 صادر بتاريخ 18 مايو 2003 بالاعلان عن جمعية تسمى: المرأة و البنية. يسلم وزير الداخلية والبريد والمواصلات السيد مرابط سيد محمود ولد الشيخ احمد بواسطة هذه الوثيقة للاشخاص المعنيين أدناه وصلا بالاعلان عن الجمعية المذكورة اعلاه.

تُخضع هذه الجمعية لـلـقانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 ونصوصه اللاحقة وخصوصا القانون رقم 007.73 الصادر بتاريخ 23 يناير 1973 والقانون رقم 157.73 الصادر بتاريخ 02 يوليو 1973 يتعهد مسؤولوا الجمعية المذكورة باعطاء الوصل الحالي الدعاية التي توجبها القوانين والأنظمة النافذة وخصوصا القيام بنشره في الجريدة الرسمية وفقا لمقتضيات المادة 12 من القانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 المتعلق بالجمعيات يجب أن يصرح لوزارة الداخلية في غضون ثلاثة أشهر بكل التعديلات المدخلة على النظام الأساسي للجمعية المذكورة وبكل تغيير في إدارتها وذلك حسب مقتضيات المادة 14 من القانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 المتعلق بالجمعيات.

**اهداف الجمعية :** تنموية  
**مقر الجمعية :** روصو  
**شكلة الهيئة التنفيذية:**

**الرئيسة:** مريم بنت محمد مولود  
**الأمينة العامة:** فاطمة بنت التيق  
**أمينة المالية:** بنت وهب بنت محمد مولود.

وصل رقم 0019 صادر بتاريخ 26 فبراير 2003 بالاعلان عن جمعية تسمى: التراحم. يسلم وزير الداخلية والبريد والمواصلات السيد مرابط سيد محمود ولد الشيخ احمد بواسطة هذه الوثيقة للاشخاص المعنيين أدناه وصلا بالاعلان عن الجمعية المذكورة اعلاه.

تُخضع هذه الجمعية لـلـقانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 ونصوصه اللاحقة وخصوصا القانون رقم 007.73 الصادر بتاريخ 23 يناير 1973 والقانون رقم 157.73 الصادر بتاريخ 02 يوليو 1973 يتعهد مسؤولوا الجمعية المذكورة باعطاء الوصل الحالي الدعاية التي توجبها القوانين والأنظمة النافذة وخصوصا القيام بنشره في الجريدة الرسمية وفقا لمقتضيات المادة 12 من القانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 المتعلق بالجمعيات.

يجب أن يصرح لوزارة الداخلية في غضون ثلاثة أشهر بكل التعديلات المدخلة على النظام الأساسي للجمعية المذكورة وبكل تغيير في إدارتها وذلك حسب مقتضيات المادة 14 من القانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 المتعلق بالجمعيات.

**اهداف الجمعية :** تنموية  
**مقر الجمعية :** انواكشوط  
**شكلة الهيئة التنفيذية:**  
**الرئيسة:** عيشة بنت أعل سالم  
**الأمينة العامة:** فاطمة بنت الصغير  
**أمينة المالية:** عيشة بنت احمد ولد اتيميدي.

وصل رقم 0001 صادر بتاريخ 01 يناير 2003 بالاعلان عن جمعية تسمى: الجمعية النسوية لمحاربة الجفاف والتصحر.

يسلم وزير الداخلية والبريد والمواصلات السيد مرابط سيد محمود ولد الشيخ احمد بواسطة هذه الوثيقة للاشخاص المعنيين أدناه وصلا بالاعلان عن الجمعية المذكورة اعلاه.

تُخضع هذه الجمعية لـلـقانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 ونصوصه اللاحقة وخصوصا القانون رقم 007.73 الصادر بتاريخ 23 يناير 1973 والقانون رقم 157.73 الصادر بتاريخ 02 يوليو 1973 يتعهد مسؤولوا الجمعية المذكورة باعطاء الوصل الحالي الدعاية التي توجبها القوانين والأنظمة النافذة وخصوصا القيام بنشره في الجريدة الرسمية وفقا

وصل رقم 0095 صادر بتاريخ 05 مايو 2003 بالاعلان عن جمعية تسمى: الرابطة المحلية للمتقاعدين و القدماء في شكار.

يسلم وزير الداخلية والبريد والمواصلات السيد مرابط سيد محمود ولد الشيخ احمد بواسطة هذه الوثيقة للاشخاص المعنين أدناه وصلا بالاعلان عن الجمعية المذكورة اعلاه.

تخضع هذه الجمعية لقانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 ونصوصه اللاحقة وخصوصا القانون رقم 007.73 الصادر بتاريخ 23 يناير 1973 والقانون رقم 157.73 الصادر بتاريخ 02 يوليو 1973 يتعهد مسؤولوا الجمعية المذكورة باعطاء الوصل الحالي الدعاية التي توجبها القوانين والأنظمة النافذة وخصوصا القيام بنشره في الجريدة الرسمية وفقاً لمقتضيات المادة 12 من القانون رقم 098.64 الصادر

بتاريخ 09 يونيو 1964 المتعلق بالجمعيات يجب أن يصرح لوزارة الداخلية في غضون ثلاثة أشهر بكل التعديلات المدخلة على النظام الأساسي للجمعية المذكورة وبكل تغيير في إدارتها وذلك حسب مقتضيات المادة 14 من القانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 المتعلق بالجمعيات.

**اهداف الجمعية : اجتماعية**

**مقر الجمعية : شكار**

**تشكلة الهيئة التنفيذية:**

الرئيس: محمد ولد سيد أحمد ولد بكر

الأمين العامة: اباه ولد بوسيف

أمين المالية : المختار السالم ولد بوب.

وصل رقم 0112 صادر بتاريخ 18 مايو 2003 بالاعلان عن جمعية تسمى: جمعية متطوعي التنمية المندمجة.

يسلم وزير الداخلية والبريد والمواصلات السيد مرابط سيد محمود ولد الشيخ احمد بواسطة هذه الوثيقة للاشخاص المعنين أدناه وصلا بالاعلان عن الجمعية المذكورة اعلاه.

تخضع هذه الجمعية لقانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 ونصوصه اللاحقة وخصوصا القانون رقم 007.73 الصادر بتاريخ 23 يناير 1973 والقانون رقم 157.73 الصادر بتاريخ 02 يوليو 1973 يتعهد مسؤولوا الجمعية المذكورة باعطاء الوصل الحالي الدعاية التي توجبها القوانين والأنظمة النافذة وخصوصا القيام بنشره في الجريدة الرسمية وفقاً لمقتضيات المادة 12 من القانون رقم 098.64 الصادر

بتاريخ 09 يونيو 1964 المتعلق بالجمعيات يجب أن يصرح لوزارة الداخلية في غضون ثلاثة أشهر بكل التعديلات المدخلة على النظام الأساسي للجمعية المذكورة وبكل تغيير في إدارتها وذلك حسب مقتضيات المادة 14 من القانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 المتعلق بالجمعيات.

**اهداف الجمعية : تنمية**

**مقر الجمعية : انواكشوط**

**تشكلة الهيئة التنفيذية:**

الرئيس: يال محمدو

الأمين العام: صالح الحسين

أمين المالية : علي اندونكو.